

الهيئة المصرية العامة للمساحة
الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق
مديرية المساحة بدمنهور
(مكتب نزع الملكية)

(إعلان)

تعلن الهيئة العامة للمساحة بأنه صدر قرار المنفعة العامة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦٨٠ لسنة ٢٠٢٣ ونشر بالجريدة الرسمية بالعدد (٥٢) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٤ مشروع رقم (٥٠٦) طرق مشروع كوبرى كفر بولين وأبو الخاوى - كفر بولين والنجيلة والطايرية - مركز كوم حمادة على الرياح البحيرى بنطاق محافظة البحيرة وذلك طبقاً للمادة السابعة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمعدل بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ و٢٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته.

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة أنها ستقوم بعرض الكشف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الملكيات اللازمة للمشروع أعلاه فى المدة من ٢٠٢٦/٩/٥ إلى ٢٠٢٦/١٠/٤ وتنتهى فترة المعارضات فى ٢٠٢٦/١٠/١٩ وذلك بالأماكن التالية :

١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة والمناطق ١٨ شارع عكاشة - الدقى - جيزة.

٢- مقر الوحدة المحلية بكوم حمادة - بنواحي أبو الخاوى والطايرية
مركز كوم حمادة - محافظة البحيرة .

٣ - مقر مركز شرطة كوم حمادة - محافظة البحيرة .

٤ - مديرية المساحة بدمنهور .

فعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشف والخرائط المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أى بيانات متعلقة بهم. ولذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال (خمسة عشر يوماً) من تاريخ انتهاء العرض والنشر للكشوف والخرائط وذلك طبقاً للمادة الثامنة من القانون. لذلك فإن لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الشأن خلال (أربعة أشهر) من تاريخ مدة عرض الكشف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض من المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة فى الكشف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .

